والسكنى باهل القرية جبرهم شرعا ام هم مخيرون يسكنون حيث شاؤا اجاب لا قايل بجبرهم
على العود الى القرية والسكنى بها فان من تعسر عليه التوفر على التقوى والاحسان في وطنه فليهاجر
او وصيفة لكن فيه من ذلك كما هو سنة الانبياء والصالحين كما نص عليه الفقهاء واصحاب
التفسير ومنهم ابو السعود العادي مفتي الديار الرومية رحمه الله تعالى والله اعلم سئل في رجل
اوقد نارا في ارض ليست ملكه والرياح تهب الى جانب قرية فوصلت الى جرونها واحرقت ما فيها
من الاكداس هل يضمن ام لا اجاب يضمن حيث اوقدوا والرياح مضطربة كما هو مصرح به في كثير من
المتون والشروح والفتاوى واعتمده الناس وافتوا به كما قيده السرخسي واثبته في تنوير
الابصار وكذا في القنية ونقله في جامع الفصولين والله اعلم سئل في سفل لرجل وعلوه لآخر
بنى صاحب العلو السفل باذن صاحبه ليرجع هل له ان يرجع عليه بجميع ما انفق واذا امتنع
يحبس حتى يدفع ما انفق تماما وكمالا ام لا اجاب نعم له ان يرجع فيما انفق على عمارته واذا امتنع ذو
السفل عن ادائه يحبس فيه كما يحبس في ساير الديون والله اعلم سئل في قرية غرم اهلها شرطي غرما
فاستدان جماعة منهم على غايب مالا ودفعوه للشرطي عنه والان يطالبونه به فهل يلزمه ذلك حيث
لم يأمرهم بذلك ام لا اجاب لا يلزم الغايب ما استدانوا عليه ودفعوه لصاحب الشرطة بغير
امره فلا يرجعون عليه والحال هذه والله اعلم سئل في قوم يقتنون الجواميس وليس فيهم من
يملك نصابا منها ويرعونها الكلأ المباح وجماعة يتعرضون لهم ويكلفونهم الى شيء من المال
والجبن جبرا عليهم فهل هو حلال شرعا ام حرام لا وجه لحله شرعا فيوصف آكله بالفسق
ومستحله بالكفر ام لا اجاب نعم واذ ذلك حرام باجماع المسلمين قال عليه السلام المسلم اخو المسلم
لا يظلمه وقال عليه السلام كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وقال عليه السلام حاكيا
عن ربه انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ولا ظلم
في حرمة مال الغير قطعا واختلف في تكفير مستحله والاصح عدمه لكن مع الاتفاق على انه
كبيرة موجبة للفسق لا يقتحمها الا ذو جراة على الله في انتهاك محارم عصمنا الله والمسلمين
من ذلك والله اعلم سئل في رجل شاب في طلب العلم الشريف وفضل حتى تصرف في التدريس
والتصدير وقد جمع مجلس برجل جاهل يدعي انه قريشي فارتفع عليه واراد حرمته ووضعه
وجلس فوقه متعديا عليه فقال له طالب العلم ليس لك ان تجلس فوق العلماء لانك جاهل
وانا اعرف كذا واعرف اباك وغضب غيرة على العلماء والعلم فوقعه بسبب ذلك للشرطة وبعض
قضاة العهد بحبس بسبب ذلك وغرم مالا عظيما فهل يلزم بسبب ما ذكر تعزير او تغريم وكذا
ما تكلم الاحمق [illegible] قال واذا قلتم له هل يجوز [illegible] بغير وجه ان
تعذر الاخذ من المغرم وهل اذا رفع امره لقادر على استرداد المال الغرم ممن غرمه بغير حق
على القادر انتزاعه من اخذه لكونه ظلما ام لا اجاب اعلم اولا انه يحرم على الجاهل التقدم

على العالم

٢٧٧

على العالم حيث اشتهر تقدمه بمزيد درجة عند العامة لمخالفته لقوله عز من قائل يرفع الله
الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال ابن عباس رضي الله عنهما للعلماء
درجات فوق المؤمنين بسبعماية درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسماية عام وقوله
هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وهذا مجمع عليه فاذا علمت علمت ان المتقدم
قد ارتكب معصية واذا ارتكب المعصية يعزر والمتقدم عليه مباشرة بنفسه حال الارتكاب
اذ يقيم كل احد حال المباشرة ولانه انتصار بعد الظلم وهو مأذون فيه بقوله ولمن
انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولا شك ان الجاهل ظلم طالب العلم بتقدمه
عليه فله الانتصار بمثل هذه الالفاظ او ما فوقها بما ليس فيه قذف فكونه قريشيا لا يبيح
له التقدم على ذي العلم مع جهله اذ كتب العلماء طافحة بتقدم العالم على القريشي ولم يفرق
سبحانه وتعالى بين القريشي وغيره في قوله هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقد صرحوا
بان حق العالم على الجاهل كحق الاستاذ على التلميذ وانت عليم بحرمة تقدمه على استاذه
فاذا علمت هذه المقدمة التي لا نزاع لاحد فيها فاقطع بعدم لزوم التعزير على طالب العلم و
بعدم حقية شكوى خصمه ورفعه المغرم عادة وهو موجب للضمان على ما عليه الفتوى
حسما لسعايات الفقها واما وجوب الاسترداد على القادر فمعلوم من حديث من رأى
منكم منكرا فليغيره الحديث الى اخره والظلم يجب اعدامه ويحرم تقريره ولا شك
ان اخذ المال منه ظلم فوق ظلم السابق ولم يبحه شرع فالمفوض على ولاة الامور ان يقابلوا
فاعله بالزجر والردع والله اعلم سئل في الرجل الجاهل هل له التقدم على الشيخ العالم واذا
قال له العالم النصارى تعظم قسيسهم واليهود حاخامهم وانا من علماء المسلمين فان لم تكرمني
تعظيم فالي اكرامه وتقدم عليه مستخفا به وبالعلم الشريف هل باستخفافه بالعلم الشريف وبالعالم
يكفر وتبين زوجاته ويجري عليه احكام المرتدين ام لا اجاب ليس للجاهل ان يتقدم على الشيخ
العالم بل وليس للشيخ الجاهل ذلك فقد صرح علماؤنا رحمهم الله تعالى ان للشاب العالم
ان يتقدم على الشيخ الجاهل لانه افضل منه قال الله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون ولهذا يقدم في الصلوة وهي احدى اركان الاسلام وهي ثالثة الايمان وقال
الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فالمراد باولي الامر العلماء في اصح الاقوال
والمطاع شرعا مقدم وكيف لا يتقدمون والعلماء ورثة الانبياء عليهم الصلوة والسلام
على ما جاءت به السنة كذا صرح الزيلعي وغيره وفي البزازية والشاب العالم يتقدم على الشيخ الجاهل
غير العالم قال الله سبحانه وتعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات فالرافع
لمكان هو الله تعالى بدرجتين احداهما درجات العلم فمن يضعه يضعه الله في جهنم
والعالم يتقدم على القريشي الغير العالم والدليل على ذلك تقدم الصديق على الختنين وان

كان الختنين اقرب نسبا منهم

Copyright © King Saud University